

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٥٣١ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدهله له ولائحته التنفيذية ،
 وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدهله له ولائحته التنفيذية ،
 وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ،
 وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٩٢ لسنة ٢٠١٤ بإنشاء مأمورية شهر وتوثيق قويينا ،
 وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢ ،

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد أم خنان) - مركز شرطة قويينا -
 يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشبين الكوم ويكون مقره قرية أم خنان -
 مركز قويينا - محافظة المنوفية ، ويقوم بكلفة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما
 استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد
 الاختصاص بشأنه لمأمورية شهر وتوثيق قويينا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من ١٥/٧/٢٠٢٠

صدر في ٧/٧/٢٠٢٠

وزير العدل

المستشار / عمر مروان